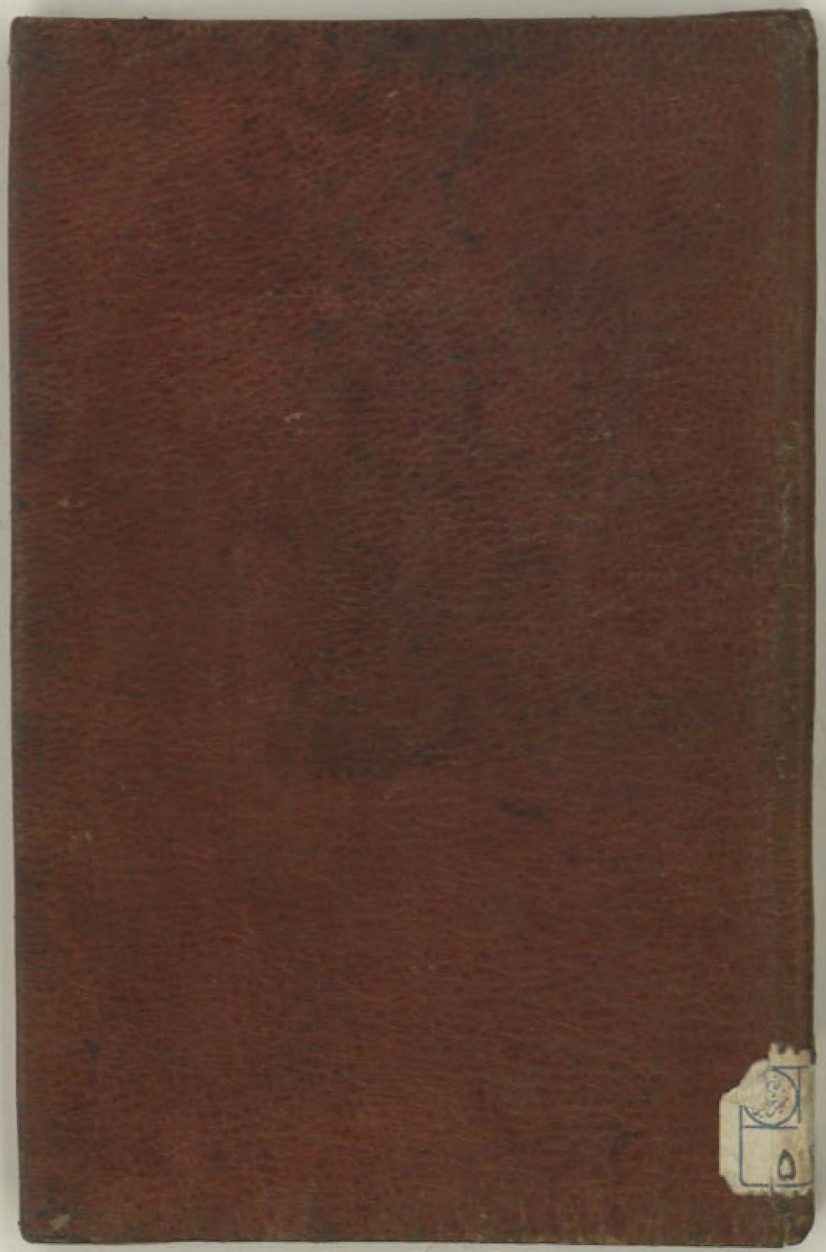

۱- رساله در معجونات
۲- ادویه و شرح مخلفه و اوراقی تسفیل و فوائد نافعه فی علوم شتی

۳- رسالة فی المناظرة لفخر الدین محمد بن الحسین بن الحسن

۴- زین الرحل المجلد بن الحسن المشهدی

حمایل الدوله ۱۲۹۵

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب مجموعه شامل ۴ رساله ۱- رساله در معجونات ۲- رساله در ادویه ۳- رساله در شرح ۴- رساله در مناظره

مؤلف ۴- زین الرحل مجلد بن حسن المشهدی

موضوع ۱- رساله در معجونات ۲- رساله در ادویه ۳- رساله در شرح ۴- رساله در مناظره

۵۲۸۷

۵۲۸۷

۵۲۸۷

بازدید شد
۱۳۸۲

خطی - فهرست شده
۵۲۸۷

۱- رساله در معجونات
۲- ادویه وشرح مخلفه فی ادراقی تسفید و فوائد
۳- رسالة فی المناظرة لفخر الدین محمد بن الحسین
۴- رسالة الرمل لمحمد بن الحسن المشهدی
۱۲۹۵
کتابخانه مجلس شورای ملی
۵۲۸۷
۱۳۸۲

۱- رساله در معجونات
۲- ادویه و شرح مجلفه و اوراقی تسفید و فوائد آنها

فی علوم شتی

فخر الدین محمد بن الحسین
الرطل المحمل بن الحسن

حماله الدوله سنه ۱۳۶۵

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب مجموعه شش رساله در معجونات
مؤلف ۱- ۲- ۳- ۴- ۵- ۶-
موضوع ۱- ۲- ۳- ۴- ۵- ۶-
فخر الدین محمد بن حسین بن حسن الرطل
محمد بن الحسن السمعدی

۵۲۸۷

خطی - فهرست شده
۵۲۸۷

بازدسی شد
۳۶ - ۷

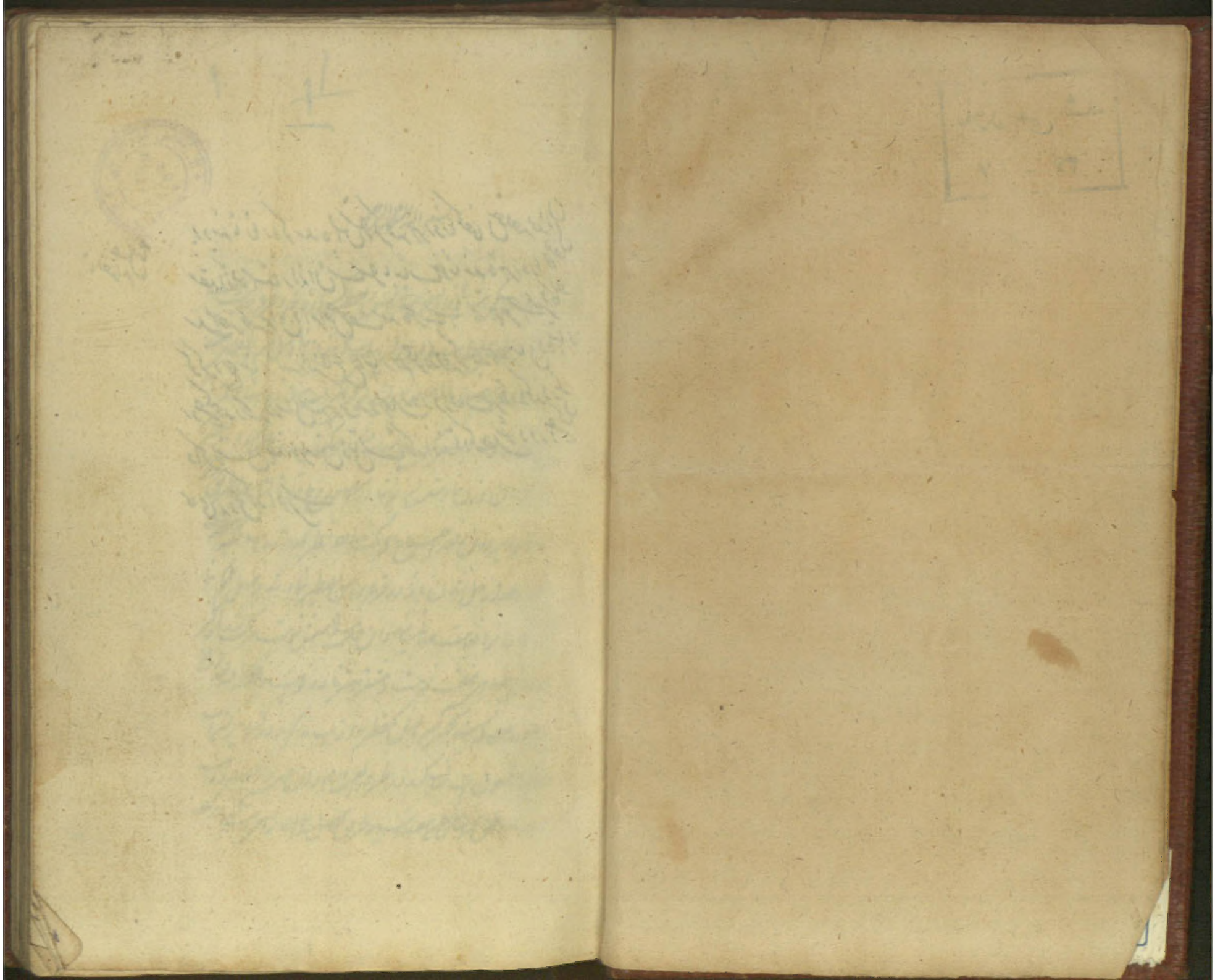

بسم الله الرحمن الرحیم

مذکورات شده و گرفته و صل و زعفران هر یک صد درم بیاورند خوب است
بهتر آن که لکهک جکت بیاورند ما مسهل الاصول نوشته ۳۰ مثقال
زاگ سفید ۱۵ مثقال هر چه را کوبیده بیامیزند و یکجا خمیر نمایند و ظرف
سفالین شیشه دار بدست بگذارند بگذارند نه روز در شکم خفیر در نیل آب
حل کنند زاگ سفید ۱۵ مثقال نمک هندی ۱۵ مثقال زاگ سیاه ۹ مثقال هر
را کوبیده و بیامیزند بعد از آن نوشادر ۱۵ مثقال کوبیده با این هر سه
مخلوط نمایند و در میان شیشه بگذارند و سر و ریش و ربط دهند بقدر ۲۰ مثقال
بعد نوشادر در سرکه دو نصف در شیشه بگذارند و ۹ مثقال روغن زیتون
بالای آن ریخته و شیشه را در میان دیگ پر از آب بگذارند ۴ ساعت
در بالای آتش بجوشانند بعد نوشادر را از شیشه بیرون کنند و شیشه
کوبیده ۱۵ مثقال بیامیزند مقطر را با نوشادر در هاون مرمر ممزوج نمایند
پس این نوشادر را باید بوی اول مخلوط کنند بیامیزند پس مقطر
سه در قرع ریزند و ۱۵ مثقال شمع عسل و نمک ۱۵ مثقال صاف بر بالای

آن که مقطر بیامیزند اولا ادویه اصل مقطر کرده و ملایم صاف نموده بعد از آن با آخر
دانی دهند بعد از آن اسم الفار ۳۰ مثقال اصل آن را چنین خمیر کنند در بالای
آتش بگردانند از ظرف بظرف دیگر بیامیزند شعله برای تکلیس کردن ده مثقال
کبریت مثقال قروح مثقال زهره بیامیزند نوشادر ۱۵ مثقال زاگ سفید ۱۵ مثقال زاگ ۲۵
کوبیده بیامیزند بعد از آن زاگ سیاه ۳۰ مثقال کوبیده
مقطر بیامیزند مقطر را با هم بیامیزند مقطر را در ظرف صیدلی
جدید مذکور بریزند بالای مقطر بریزند تکلیس نمودن را شروع نمایند
اول ۲ اسم الفار اصل کوبیده با مقطر بیامیزند خوب ممزوج نمایند بعد
مذوب بر نور را بالای آن بریزند، این اسم را در مقطر با هم بیامیزند
مخلوط کرده مقطر بیامیزند و یک مثقال مثقب و ۵ مثقال تکلیس سر ۲۰ مثقال زهره
طرح نمود اگر نشفه کند قبل از طرح اول بیامیزند و باید اول تکلیس طرح نمود بعد
مثقب و در عمل طرح هر یک نوبت با نوشادر نمودن بعد از آن اضافت

اعظم را عقد نماید بطریقی که در کتب سابقه مذکور است از برای عقد اکسیر و نصف دیگر از برای بسیط کوبیدن دهند و حل کردن دهند بعطره آبرو و سنگ و مجموعرا در ظرف زجاج که ثبت محکم باشد در زیر ناری کوبیده در بیشتر عقد کنند علی الطریق المذکور در باب عقد الحلول و لم یزل واحد مال الاعظم یکمن عقد نصف ما حصل بعد از اول بع و بسیط نصف آخر منه و به تم العمل کما ذکر لکنه عقد ما الاعظم بنحو الاول الطرح علیه بقدر نصفه ما حصل من البسیط و یعقد علی ما الاعظم و عقده و یقبضه کما ذکر و یعقد النصف الحاصل بعد از اول بع و بسیط نصف آخر منه کما ذکر کان اکمل و لا یدلک یکمن الاعظم تمام ما حصل بعد از اول و بسیط نصف آخر منه الیه فلعمل بذلک و لا یعمل بسیط ما الاعظم کما ذکر اخیرا و هذا العمل یسمی حد الطرح علی کل حد من الاحد و لهذا کونا واحد علی الف من العلن و یکمن الحاجة الی الدور و لکن اذا حاصل

هو الشمس و العمر عرض مولانا مرتضی رحمه الله و هو خارج من الحلال بعضل الله تعالی
یا منعم ترکیب صنعت کیموریان است از سه توله نقره یک کیموری
پخته است ۱۰۰ النموری خالص مخلوطه کرده شود نصف و در زیر بوته بگذارند تا
که صلابه نشده باشد سرد نمایند و آنرا چون عناب بالیمو در زیر کیموری روشن
نمایند و کم کم ب مذکور در رسم الغار رکنه بعد از خدب نمودن مقدار
سه مثل عسل سرد نشده اندازد و طریق فرش لحاف یا مالی کند از دو عقد یعقوبی
و باید سعی کرد که آنرا بدست آورند که قهر ما حاصل نصف منه نشاصل
و همچنین الا خسمایه محو نماند که هر دانه ده مثل ب دارد ده هم دانه عنصر
عروس اصفر نشود ترا ب آنرا ترا صغر نوشاد در صد زعفران
سرخ عروس اصلابه کنه نشود ابعد از بسیل و تفرض تمام سرد نمایند کرده طریق
و طریق و ربط صلابه نمایند و همچنین العمل بالبیاض و همچنین اما الرابع بعد از ما حاصل
سه درج رکنه صلابه نشده مجموع ابع قسم کنه یک در قرع رکنه و در انا نصف

که صنعه قمر را در ناسوخ نحه دارد زرد عن به کور الغر کشده ۱۰ بعقد از فعل
که صنعه آن معلوم نخه و قول نماسه ناص و ما بعد بسمه تعالی الله الرحمن الرحیم
بعد از حصول دهن به کور بنشین زعفر در بینه کنند هر گاه در صعب بنشیند
چند یوم در افتاب گذارند بعقد کرده و گر در شناسه بنگارند زاج نوع
باید علی شعه اول انکه قدری اب در دنا کنند و حنا در وسط اس قرار دهند بنوعی
که اب در دفت غلیان نرسد و زاج در وسط دیگ بنشیند بس نافذ را
سه دو نخه نار ملایمی در زیر برافروزند تا اسکونش اید و از کار انعقاد
حاصل کرده و تا انکه قدری ریا و یا رمل سیال در دیگ کنند زاج را
در اس پنهان کنند و در زیر اس نار ملایم مشتعل کنند تا از حرارت ریا و رمل
سعقد نخه و بعد از انعقاد بیاورند اس از شمس در بوته بگذارند و بعد از گداز
تا سه ۲۰ طرح نمایند بعصی الله تا مفصل خفه از نحاس خواهد ماند
ریخ که رئیس از حبس اس نمایند قرار را در اس قرار باید داد و در وسط اس نار ملایم

که نار با در سه سطر اطل حکم نخه دهند بس شد وصل نمایند و نبا ملایم بعطر نمایند
و اب سطر را که در فاله جمع شده قرص دیگر را که بعد از اس از زاج بعطر نمایند
و دگ حنی هم الصعب اجس مجموع اب سطر را نبا بسه بعطر نماید در فاله که
محکم بسته که هوا داخل نخه و نکار رسمی نماید و بوزن حمس اب صلایه
نمانند به اد و به سا اعنی ریخت و بشرف و زعفر بس اکه بعد بعوس اب در اینا
بس در بعل مجموع اجس اب بس اد و به در مجموع اب سطر را داخه در فاله که بسه
در اس را محکم بسته بسلاند حل ای رح و کرح له اخل در صعب حمل یوم در افتاب
دفت در زیل تربت و در شناسک ارمل در بس نمایند و هر دفعه که
زجاج سا از افتاب سر بیارند باید حرکه دهند بشغل نخه و جران
هم رسانند بعد از ان بعض زجاج سا را داخه بعطر نمایند و هر گاه فاله قرص
تواند بسته بس سا باب وصل نمایند و الا سرعه در قرص رجبه و حشم
دو ماغر احوط دارند و هی بعد از بعطر در فاله بهم رسد طریق بهمان اب

دانه زهره و سی تخم بادرنجبویه و نیم مثقال کشنیز و اندک شکر طبرزد
نخست چوب تخم مادلیل محمود و سپند ۱ مثقال سم الفار ۲ دانگ ۱ حبه
تریاک ۱ حبه قرنفل ۱ حبه زهره بز سیاه ۲ عدد فرار ۱ مثقال افیون را
سی تخم و لعاب زهره و کمیه با زهره سی تخم در سیان هاون بزنند و بعد
سه روز قرص سعد حوا بیشه یک مثقال سرخ شنبر طرح سرخ خوب
دانه زهره را سه حصه باید نمود کوبیده سه روز ماهیچه زرنیخ را سیار خوب
ساییده و کمارا الیخ شسته چهار دانه لعاب از تخم بادرنجبویه خیسانیده و این
بنگل کم کم سی تخم تا ماهی که خوب خمیر شود و خمیر را کرده تخم در سیان خمیر بغلتانند
خمیر تخم بشنند و در سیان هاون کوبیده بسرکه بسیار نرم کنند و لعاب از تخم
که خوب خیسانیده و در آفتاب لعاب از آن تخم را سرخ نخم و در سیان آن سیان
خشک کنند کوبیده و کمارا در مالای خشک کرده و سر تخم را سه بند کنند که
سه روز سه شبانه و روز بگذارند بعد سه روز لعاب از سر تخم را دانه و لعاب اول

عمل سازند تا دانه سرخ شده و باید سعی کنند در این مرتبه در سیان تا دل جدا
نشده و بکال دارد و بعد از اتمام یک مثقال سرخ شنبر طرح خوب تا یک
مگر عقرب صغیر و ذرت را در سیان انمال الصعد کنند و الصعد روح نمود
بعد که صعد شد مگر عقرب را که سوم و نیم شبانه روز بوزن عقرب سرخ شنبر و سعی کن
تا بکه مگر خوب مخروط شوند و بکال محمود آرد و در یک بکه یک مثقال آرد سرخ
سرخ و بیش طلا کن که سواد طلا سرخ شود و در آخر سواد سعی کن و سواد را از سر
و در مگر بگذار من سواد و صبر است که بیاد خوشند بشنبد و صبر ۱ و ۲ روز بماند و بعد
که سواد خشک شد عقرب را خشک کرده و از تخم مذکور را عمل کند سعی کن و بعد از
سرخ کوشان و سواد را از آن آخر کن تا صاف سرخ عقرب بزور خاصه سرخ
رنگ شود و بکاه در عقرب را بکاه و بلاد و ساعی الصعد خشک شده و در ماه آبان
آن در صعد سعی نمایند و در سیان زمان کنند تا ۴۰ روز که صعد شود و بعد بعطر
کنند و از عطر به مثقال وزن عقرب سرخ عقرب در سیان قرص مثقال سرخ

و در زیر قرع را بسیار ملایم روشن کن تا ان مایع اصل معطر بخوبی مقطر و محفوظ
بماند تنور را چنان بساز که بتوان در را بکلی بسته و در ان را بکلی بسته نگاه داشت
را حرکت نداد و در روی قرع بند سفالی که اب سرد بر ان بند را بسته نگذارد
که بخار بسیار را حرکت ندهد و خفه را حل کند لوله را بحلق سر شل
نقره بگذار تنور دو شعبه باشد در ان صورت قرار دهنده و حلقه بزرگ
دهن که کرم نداد را داده قرار کند تمام ان را بسر حالت طرح کند
لوله از طرح صدا از قرار بسوع شود و حس صدای مرغ خانگی طول لوله
کم کم سوراخ قرار ظاهر شود و در روی قرار روان جمع شود لوله که با صدا
نفس قرار و قرمز است احوال از ضعف شوره ۲ لوله سم الفار ۲ قرار
۲ تنکار روغن ۲ با هم بسیی کنند در کمی و هم بهای کار در بسیار طرف
کاشی سطل دهند و هر که از دهن بیرون اید بر بکنند با توت
زرد و نوشاف منقا بر بسی مقال زهره طرح نخود و هر گاه حوصله بند باز

اعاده دهنی

رسن و بار رسن دهند طرح بسیار شود و هر گاه سم دهن کنند بهتر باشد
مامعتن اولا ملاور را نمل نمش دهن او را باز نموده در بسیار کوزه مرغ
حل و صول الماء الیه رکه کوزه بسیار از سر اکبر سطل نخود و اکبر ملای کوزه اکبر
در زیر نمش طرح و باید در دهن کوزه احوکه از بند و بسی مرغابی و
بند و سر ملای کوزه بکه دهن ملوح بسی عسل اکبه دهن خوابیده و از سر ای
هر نمش از ملا در عسل دهن باشد و اکبر ملا در بسیار باشد در کوزه بند باشد و
از هر نمش ملا در روغن نمی دهن هم رسد روغن ملا در هم نمی زرد
روی حوف حوله نمل ازرق حوله رال حوله نمش طرف نخ باشد
روغن حل چشتاه بسیار روغن ملا در احوال قاعده کرفته در بسیار
رنگ اهر کوشند نقد روغن عسل بمن و سطا کف کنند و روغن را بخوابند از
اوده بلند اولا و احد العدد و احد اند چه قدر کوشند بود از ان سال ابوا
بند از بند لس اند ک حرفی بهند و در ان حال حوب هم زنند لس دفعه

عرف

اخراج نماینده دوران با لکاه دارند و عند الحاجه استعمال نمود و اگر کل سنخ
بنفشه عوض گل خشخاش هم خوب است یا معتنی
بیله کابا
بیله امله مجوج منعقر از دانه حلبه زنگار جلبنی بزبار سنبل السار رومی
قرفه زعفران سورنجان بصری خولنجان سعد کوفه زراوند مقفل کبابه
بادیان رومی ناکواه تخم زردک تخم شنبلیله بوزیدان نعناع فلفل جوز بوا
عود هندی از هر کدام اجزا اسارکوفته لزبار چه کنند زنبق و بر طرف
حصر لکاه دارند شیرخشت حاصل و نیم از برای دردسران و اشنهاد و صم
طحال نعنا بانظیر است و نوع اخیر عرعار الحکم مجوز است برای
بیماران الذین بغدادی گوید که این مجوز است که حکمای هند کابا و دیگر
سوسوم نمیخوانند و علماء الدین سفرنا گوید که اشنهاد کس را ندیدم که چهار مثقال
عمر کرده و این نسخه را وصف کنند که نا دهل ندهد قرنفل جوز بوا زراوند
لسان سه دهل ناج هندی فلفل فاقله دارفلفل کبابه حلبه

بیله انور

بیله انور زنبان بادیان تخم کنیز تخم نوشه فرض کرمو مادیان دارچینی سارون
برگ سابرس هرگ دارسی لصفه زنجبیل زیره و سرا برابر همه شکر طبرزد بعضه
هشتر خان گوید نا نخه باندازه دری روغن بنفشه حلوای اردی سه حصه هم بیاشامند
دهمقال سیل نماینده حواس گوید آنکه همه علتها زایل کند و درک را در ساعت کند
و عضلات قوت دهد و حواس را در لکاه دارد که مردی سعد لغوه و هم را کند و بعض
درص و سیل البول و لوا سیر و دوالع و نا دلعوه و نا رکا حشم و نزلیل ابرار را دفع
کند و حصص برانداز و اعانت صدر و قضیب را قوة دهد و لغوط او در دوا
ناج بنفشه معجون خوب حلبه کهه زرد عضلات طحال و دم مفاصل و سعد و کبابه
ناج و لغوت سعده و مزاجی که نباشد و هر امراض حکم نظیر ندارد
یوست حلبه کابا یوست حلبه زرد عنصر حلبه سیاه امله عنصر دارچینی
سنبل الطیب سارون تخم خرفه زعفران سورنجان خولنجان سعد کوفه
کندر دارفلفل زنبق انیسون تخم خیار تخم شنبلیله بوزیدان نعناع
جوز بوا عود هندی ناکواه از هر یک نخمثقال کوبیده چون عنصر

ست و چهار مثقال از این کنند و بسایند و غربال کنند که سه برابر مجموع ادویه و صمغ
باشد کرم نخود و کف او را گرفته ادویه و حوب حنا را اندازه کوبیدن مرتب نخود
و نیخته در عسل که گرمی آن کم شده باشد بنمود و خوراک بایستاد کمتر از حنا
روز که این معجون را استعمال نماید از لبنیات و ترشیها احتراز نماید بسیار
بسیار سعد و محرب است خاکستر قارا یک تر که شکر سرخ سفید روند
وقت تاریخ شقه کل سفید اخراز را با هم مخلوط کنند و روغن اصل بکار
برند زرد چوبه زعفران قند کوفته سیاه عربانه صابون سوخته
مثقال از ترش سوخته سلیخه سوخته ادویه کوفته بیخته کوفته در لول خود در ظرف امیر کنند
که مجموع مصال واحد نخود سرسی صمغ هر دو را که بایند طلا نخود بیخته کوفته سرا و سفید کنند
خوراک کنند و از برای رفع بلغم و صفرا مادی است

کوبه کنند حوا را از این حوب تخم شنبلیله سی مثقال طفل شیراز سی مثقال تاریخ
۱۲ عدد بیخته شقه لوبیا سفید رنگ و حنا هر یک ربع مثقال کل خطمی سفید قدر
دنبه دو مثقال سر کوبیده هم مغز دنبه را سرخ کنند بسر که در میان دنگ داخل نمایند
بعد از این حوا را بگذارند و طفل در رنگ و حنا و خطمی و بالش نمایند که سر که خشک نشود
بعد بالش ملایم افروزند که در روغن بالش نیفتد و این قدر بالش کنند که حوا با حوب لوبیا
و زغال نشود بعد حوا را بر حصیر را مسرون ادویه در هاون نرم سوده در میان روغن
دنبه سرخ کنند و حوب سرخ هم زنند که سیاه نشود و طفل را در میان روغن بزنند
که دانه نشود و رنگ و حنا و گل خطمی سفید را حوب کوبیده در میان روغن سرخ
نمایند در ظرف گلابی ریزند و دانه کی را حوب شسته بعد روغن را بایند
مجهد و ماه شرف نمک آب زنبان تریاک هر یک مثقال نیم
نمک کنند کر باب بر سوده بگذرند و تریاک را آب بیخته حل نمایند و اخراز شده
دیگر را حوب سبی نمایند و تریاک محلول را کوزه را اخراز نمایند که حوب سرخ بعد

لوا اجزا را چنانکه در بیان گفته نامند و سرا و را بهندند و لوند گویند خطاط و سرا و را
برادارند و یکا و خوب سان خطاط را سرهم زنند و گفته را دارسان نگذارند
و سرا و را مالان نگذارند و لوند خطاط را الکن گویند و نگذارند مالان گویا و در
بالای آنش غال بدهند تا خطاط لوند و هر گاه که دارنهای خطاط را صدا بدهد سر و ن
آورند خاک سرخ حواله لوند را بنا بنات حنا بندند و هر روز یک گونه
یا چهارم و هر چند سرا را صاف باشد معجون تا نخواهد که لوند سیاه را
چهه جگر و سعده و شاه و سرخ باشد و زعفران کرم کند و لعاب دهان زیاد کند
تا نخواهد رکمل هر یک ۱۰ درم زعفران لنفاح هر یک گدرم بیخ
۵ درم مصطکی کم گذر ۲ درم دم غورخام ۲ درم عاقرقرحا گدرم دم
گوند بیخه با بهمه ادویه حل کرده شیرمیش ۳۰ درم گورند با یک سیوم
نخهای خوب را دارند و بسان شکم اورا خالی کنند تا راخوب نرم گردد
درمیان با انگشتر چند جوش دهند بعد از نصف بعد یک بیاله گورند نخوه میش

الحرب سرا را عدد به یکی عطار هر نصفه عطر و الله اصلح لهم اسباب الطلسم

عطل عطل عطل عطل

نارت نارت نارت ممارت ، بلف الفضل حول و لا قوة الا
بالله العلی العظیم و تربط خیط احمر مع الاسم علی وسطها و لسقوها و لغسله با و لصق
عارس صاحب السردة او فی کفنه و تربط الخیط علی عنده البیس و لطعمه حال السردة
لبهاده و ل الیه و الموت فی هذه العلة عدم اخراق الخیط بالنار او اذا حلک
رسول المسموع فضل له نفخ فی عا حلک الاین فاذا وقع علیها فارسم حول قدمه علی
الارض برسن الکحل خطا فاسرع علی جنب قدمه طرف الخارج من الکحل و اقرأ البرقة الاسم
فمر الکحل برسم الرجل من الخطا و قطع الخط ، الخط بعصا من کطلی البعیر بالقار و کوه بطوخ
قدر رسن الکحل من کل طرف فاصل الرسن و اطرحه فی نار احدة من الحرف و اسق
قدر همسة الرسول فانه لا یسری السم فی دم المسموع لو بقاره و یعنب به با و الله المستعان
فانه مبرء الموت بلا مهلة باذن الله و لو استجرت حالة فی داخل الکحل فی حلک النار فان کان نفاط الماء منه لوقت الاحراج سریعا فهو سریع الحلک و لم یکن الطعام

ا ب ت	ج خ د	ذ ر ش	ش ض ظ	ظ غ ف	ق ك ل	م و ه ی		
۱۰۱۲ ۹ ۱۶	۱۵ ۷ ۴۹	۹ ۸۲ ۱۲۰	۵۰ ۶ ۴	۱۸۰ ۱۲ ۲	۱۲۰ ۵ ۲۴۰	۲۸ ۴ ۶۰ ۳ ۷۰۰		
۵ ۲ ۲۳	۳ ۲۳ ۴							

و هفت سطر باین دستور تمام و عدد اول سطر از عدد سطر ۳۴ و عدد آن از عدد سطر ۳۴ که شود و تخمین میشود و عدد از آن که شود میشود

ا ب ج د	ه و ز ح	ط ی ک ل	م ن س ع	ف ص ق ر	ش ت ث خ	ذ ض ظ غ		
۱۰۱۲ ۹ ۲۴	۸۲ ۳۰ ۲	۹ ۶ ۳	۲۸۰ ۲ ۲۴۰	۸۰ ۹۰ ۲۰۰	۳۰ ۱۲۰ ۲۰۰	۲۰۰ ۱۸ ۷۰		
۵ ۳ ۲۳	۴ ۲۴ ۴							

وعلة الكملان

بسم الله الرحمن الرحيم

مسهلاتها	مصحات الصفرا
مطبوخ الهليلج الاصفر والكاشا والاجاص والزبيب والتفاح وأصل السوس والهندبا والبنفسج مع السكر والشربت وصلب الخيارشنبر	

طبيخ الهليلج وماء الشعير والسفرجل ورق النارنج والعنبان مع السكر	حقنة من الهليلج الاسود والكاشا والاجاص والسفرجل والنارنج والبنفسج والزبيب والتمر المقشر مع السكر الاحمر وماء الخيارشنبر ودهن البنفسج والخلو الحرب المحدة من الاجاص والسفرجل والتفاح والعنبان ونخم الخطمي والعرنبا وحب الاترج والمغول وحب البلسان مع ماء الهندبا

مسهلا نهما	مصحاب السودا
	طبيخ الهليلج والاسطوخودوس والزنجبيل والتمر والسكر والخيار شنبر والاجاص والافسنتين مع السكنجبين ومنها الشعير صفته يؤخذ الشعير الاحمد وهو الذي ينفتح عند الطبخ بسهولة فيغسل كثيرا ولا يعصر فيه ويكون ماؤه احمر فيغسل ويطبخ كل كيل اربعة عشر كيلا من الماء الصافي ويطبخ حتى يبقى عشرة وكل اربعة عشرون ويطبخ بنار معتدلة ويكثر رغوته فاذا نضج رفع وصفر

مسهلا نه	مصحاب البلغم

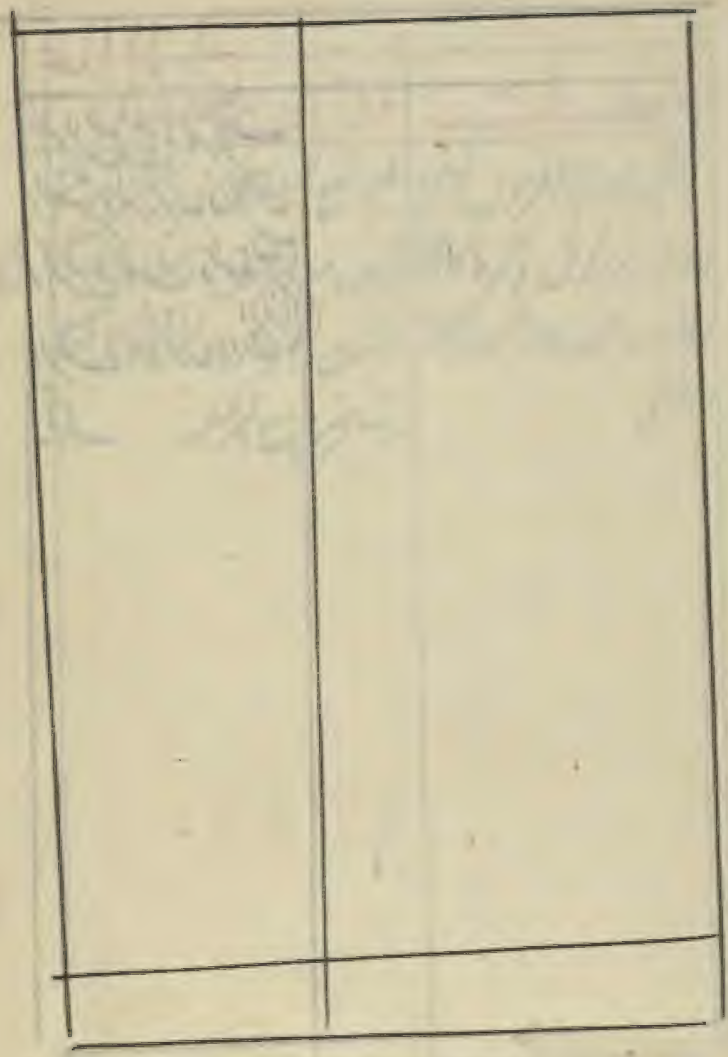

محلل الرياح	
نظم لا طبيعي النبيج و البر كاشف والصعتر و البزر كونش ذو الاكليل والكرفس و الكبث و نمومالسوس الرطب و البزر كونش و ورق الزيتون و البلك	

المعطسات	ملينات الطبيعه
كالاجنبه بدبستر و الفرسيون و البرسيلي و ابهار البزر كونش و نمومالكبث و الزبد و الخدمه ستر المسحوقه المصروفه و الفلفل	طبيخ النفع و البهمان و بزر الخطمي و بزر الكتان و الحلبه مع البرنجين و الغاب و الاجاص و البنفسج و البنيان و البزر البندق و النفع و الشاهترج مع البرنجين

مقدمات الصفرا	مقدمات البلغم
السكبجين ساء المزاج	المسيخ النبت والفجل واصل الورس ساء الكمون العبد ومص الصب اصل الجبا واصل السلق

طبع اصل الرازیانج و بزر الکرفس و الانیسون
و اصل الاذخر و الاسطوخودس و الراسن
مع الصعتر و الکمون و الفوتنا

حفنه اصل الکرفس و اصل الکبر
و اصل الرازیانج و الفوتنج
و الصطوریون و اصل الاذخر
مع حب الغرظم و الهری و الکبر
الاحمر و نخم الخطمی و البقمونیا
و الملح الهندی و الهوری الاسر

بسم الله

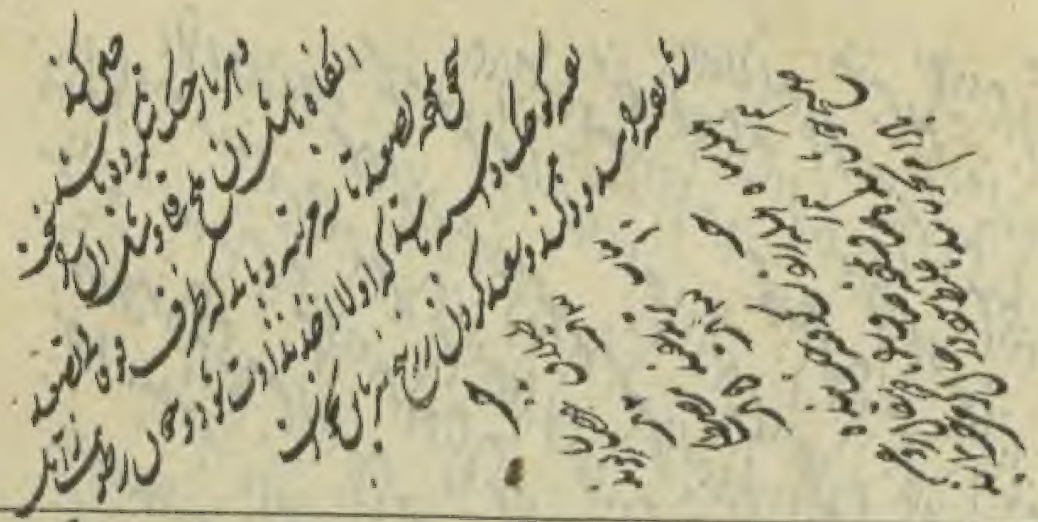

ا ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ ع غ ف ق ك ل م ن و ه ى

بسم الله الرحمن الرحيم في عمل السكة اراسم دار الضرب اصلاح وتفسير
المرتعات بعد وحاصل ضرب احد المصروبين في مراتب الاخر ثم افهمها
كضوط سورية بعد اسقاط ثم صح اعني مراتب احد المصروبين
وفي المربع الوفق الرابع اراده بالمربع المعنى المربع الكسر راع مراتب
الاخر على مسلسة وابدأ كذا ثم اضرب كل واحد من مراتب
احد المصروبين في كل واحد من الاخر واراسم اي اصل في المربع
الرابع في المسبع فان كان اي اصل مسمى فاركمه واحدا في المسبع الوفق
الادمي وان كان اصل معرى الدسر وان كان ازيد فاقطع مسمى
واحدا واراسمه في المسبع الوفق الادمي وما زاد معرى الدسر
فاذا تم العمل فاعده في المسبع الرابع في الراوية التي سميت
المربع الكسر فان كان اصل من المسمى فاركمه واحدا وان كان
صح سعرا واحدا واوزده على حاصل ما من المطبق الموزن الذي قبله
وان كان ازيد فصح الزائد كما واعمل بالمسمى ما عرف

دارنده چیزی کس طبع ازاد چنانم
باز از چه بس فکنده اندر کم و کاست
کز حرص نماند اصل را صورت راست
در نیک اندر غرض از بهر خداست

ثم اضرب ما بین الحاصل المورث الوهمی المحوی المبهم المذکور
واعمل کما عرفت وهکذا الی اخر السهم والمعرفة
حاصل الضرب حد الدرجة صفرا او الدقیقة واحدة او الثانیة اثنین
والثالثة ثلثة وهکذا او کذا المرجوع مرة واحدا او المرجوع مرتین
اثنین وهکذا ان تزید واحدا زیادة مرة واحدة او اعرف ما
فان کان المصروف بان کلها هی حبس الدرجة فالحاصل درجة
ولی کان احدها حبس ما بینها فالحاصل حبس الاخر من الدرجة
والدقیقة والثانیة ولی لم یکن شیء منها حبس ما بینها فان کانا ثانیتین
من الدرجة بان یکون کلها ثانیتین الصغری او کلاهما اکبر
الزوال فجمیع ما بینهما الحاصل کبس الجمیعة فالحاصل من ضرب
الثانیة الاخری بقدر ولی کانا ثانیتین بان لم یکن حاصل
من الضرب ثانیتین الصغری والزوال فالحاصل حبس الدرجة
والا فالحاصل حبس الصغری ثانیتین طرف ذی الفضل فی حاصل
ضرب

الرابعة والعشرون من المنازل وهی فی القسمة اربعة اولا
بعدة المعلوم ثم ضع اعظم مراتب المقسوم علیه اول الدال من
ثم ما یلیه بعده وهکذا او المعلوم علیه بحسبه وکم او لا اولا له بجاذمی
لکن لم یزد علی مع قطع النظر عن المرتبة ثم انظر اعظم عدد یضرب فی
واحد واحد من مراتب المعلوم علیه والحاصل ما یکاد یوازی المعلوم
وما یعلیه لکان فاذا واحد به وضعه فوق المعلوم جاذما
لاعظم مراتب المعلوم علیه وبعده ما عرفت ثم مضی فی
القسمة الی المبهم من رتبة بعد رسم خط عرضی فان وجدت بعدا
بالصفة المذکورة رسمته عن یمین العدد الاول والا فاصقرا
ثم مضی الی المبهم من رتبة بعد خط عرضی وهکذا او اما الحاصل
فی القسم الاول من الاقسام الاربعة المذکورة فاضرب درجة
والثانیة ان کانت الدرجة مقسوما علیها فالخارج من حبس المعلوم
ولی کانت مقسوما فالخارج من حبس العدد المعلوم علیه فی

وما فوق الاول احد عشره والثاني نصفه بالارقام السطر الثاني
في اصل السبع ما فوق الاول هو العشر والعشر الاخير
ثم اذا كان العلامة التي على الدرجة فالرقم الواقع فوقها خمس
الدرجة والاثنين نصف عدد المرتبة الواقعة تحتها اذا كان
اي كان قدر الباقي مرتين مرة واحدا المارين بك واحد
الرواقع فوقها فوق واعلم الرقم الذي فوق الباقي منه
فوق اذا كان الاول فوقها فالباقي اول والثاني رواقع
وهكذا اذا جاء الصعب والامتحان في الصرب
سر لي المصروب في سر لي المضروب فيه لمعرفة اي اصل
خالف سر لي اي راح في الصرب فالعلامة خط، وفي العشر
الصرب سر لي اي راح في سر لي المعلوم عليه وزيادة سر لي
الباقي في الكل كان علامة اي اصل في المجموع لي خالف سر لي المعلوم فالعلامة
خط وفي اخذ الصرب سر لي اي راح في العشر وزيادة سر لي

الذي كان علامة اي اصل في سر لي المجموع لي خالف سر لي العدد فالعلامة خط،
وفي الرقم الاخير الذي على العدد فالعلامة خط
او مرادا حتى تعلم ذلك وبيانه اقل واعلم ان الدرجات
اذا علم فالمراد ان اثنا عشر عدد الروح واحدا الروح في
اذا علم فالمراد ان اثنا عشر اوقية وظرحوا سبعة عشر درهما الباقي في
لم ثلثمائة وستون صفرا فهي مرتبة الروح وعلى هذا قس العدد
سواء كان كيف بعد الدرجة وما عليها والرقم علامة والاثنين
وهكذا اذا اخذ في الصرب فزيد كل مرتبة على ما فوقها زيد مرتبة المراد
فان حصل اول في السبع مرتبة كيف خط عشر وان حصل
اوساد صفرا احاط في هذين السبع واحد الزيدة على
حاصل جمع ما على السبع هذا اذا لم يكن على السبع سر حاد فالد
فحصل السبع سر لي سبع كما عرف وفي مرتبة الروح اذا

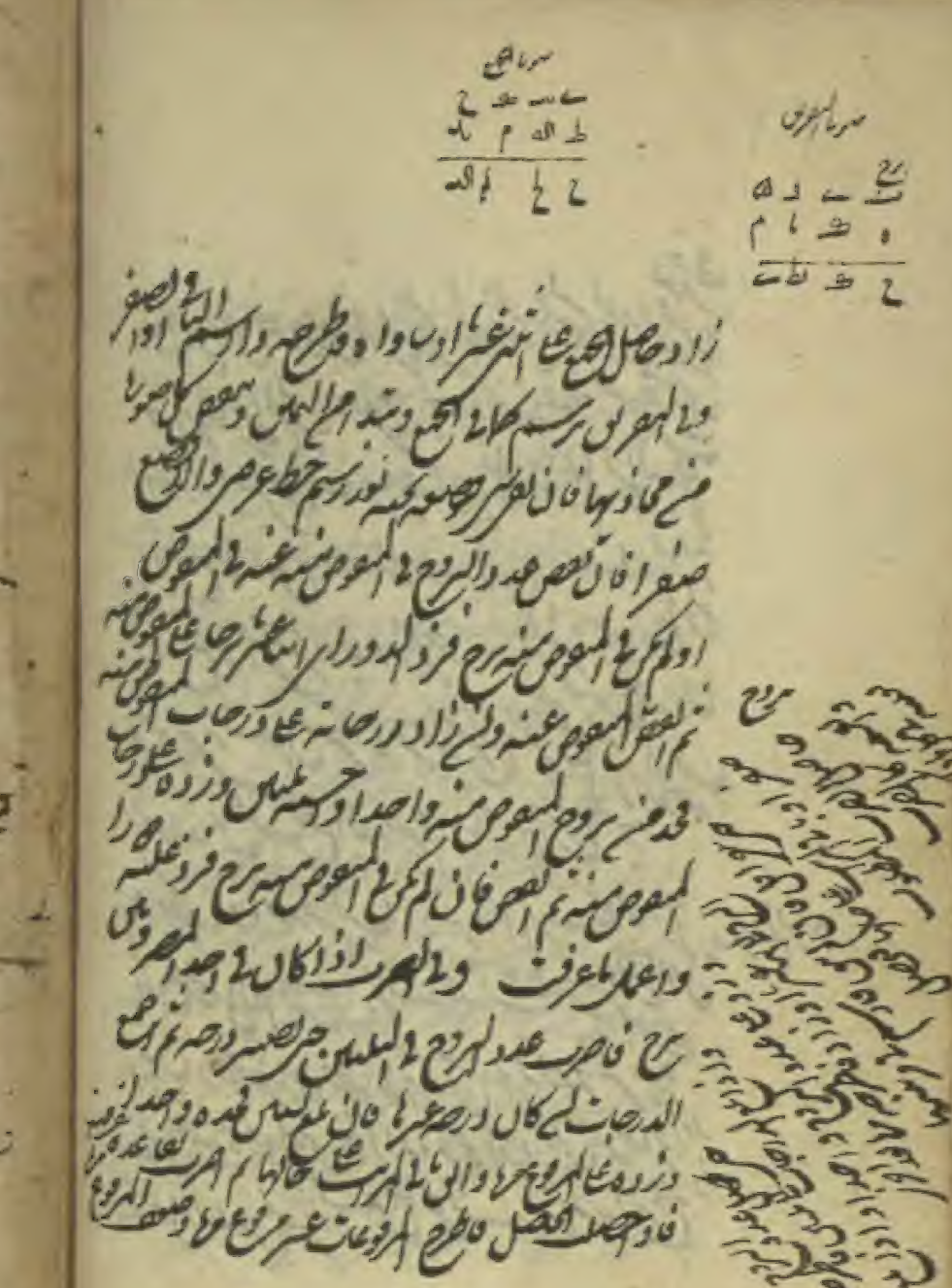

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

الحمد لله الكريم الوهاب والصلوة على محمد خير من يظن الصواب
وعلى اله واصحابه الذين هم الآل الاصحاب
هذه خلاصة ما لا بد منه يتعين المناظرة لمن خاض في بحر
من العلوم خوضا العقير الى عفو ربه الغني محمد بن حسين الشهير
بفخر الدين الحسيني احاطه الله بسياج من الاعادي
اعتقاده خيار نعم الله بها وسائر الحاضرين آمين الموفق يعلم
المبين اعلم ان المناظرة توجه النفس الى الكلام المتخاصمين
اظهار الصواب بدافعة ما فيه وقيل ان مقاربة والاظهر
مدافعة الكلام من المتخاصمين اظهارا للصواب متوجه عليه ان
كونه مقاربة غير قابل لانطباقه على الحاكم وقد يقال فيه ان
كونه مدافعة الكلام غير واقع ان الحاكم قد يكون مدافعا
ما اشير اليه سهوا من الخواص والعوام وهو موضوع علم الخواص
الجواب من حيث يتوقف عليه المناظرة والكلام الكلام نقلا

ناقل ما يتوجه عليه المنقول سوى بيان الصحة فقد نقل وما
يتعلق بموضوع وهو من تصدى لبيان حكم بدليل او شبهه
او رفع حقيقة علم المنقول او شبهه ان اصاح والمنقول
غير عزة النسبي وبسببه ولا يكون الا ناقلا وهو
ما ينتفع بتحصيله على ما حقه معلوم من حيث هو كذلك ويخوف
بالسنة وبالاسنى في الاوقات والمراد بالنفع في
اصل المحصول التحصيل فقد يتعرض على ما ينتفع ثانيا والمنقول
قول ما يفهم من الغوص بوجه الى قول آخر فكل مهما مدخل
فيه وبداية التلقيح وغيره والمذكور في الاول قبل الكلام
متوجب المناظرة وقيل لا مناظرة على عوام بين علماء بالمعقولات
وجوابه ان المراد الصور زعما سواء طابق الواقع او لا والله
تجمع تحرير الاول المشهور بالمعتبر عند اهل ان فوق وقد
وجه او تبين عند ازيل التعارض عن بديهة

وهو ما ينافي الملزوم واللازم ... واللازم واللزوم والملزوم
كون السند بنفسه حجة وهو ظاهر وامّا لو كان مقتضيا وهو لا يوجبها
فاذا اقام دليلا صار مقتضيا ومستلزم التوقف حتى يقوم منه المانع
كما هو فانه لا يمنع ونقض ومعارضة واستناد على سند
واحتاج الى دفع امر ورود ومصادرة على المطلوب
بالبعض الارجاع الا حواله يستلزم الكشف بالبعض عن
مع انهم لم يكتفوا بها وهو تكلف كما مر
ارجاع الى آخر حال وهو الاستصحاب وزاد بعض الاعلام
فسماه بقاء ما كان وهو خارج عن طلب الدليل على
ودليل على ما هو المشهور وسمي مسالك القشة ونقوضا تفصيلية
على منع المقول يجب الانصاف بالوصفين وقد يقض
على عدم تسليم الحكم والاستدلال على طلب بيان مقدمة كانه مجازي
وهو ان كان بعد ما يتم السند بما يرد لتقويته يرجع الى المنع
كما قيل كان مع السند وقبل السند انه وان لم يختلف

كان

كان مجرد السند يجب ان يكون مقبولا ما لم يمنع والا لم يكن
معتبرا ما لم يكون ايضا وهو مما يجامع المقدمة الممنوعة وانتفائها
ومنع السند من حيث هو سند غير موجه وما يكون
اولا وقبل يسمع في السند الا ترى ان بعض المقدمة
لعدا تباها بالظاهر اما بالمنع او بالدليل على وان لم يسمع المقدمة
لم ينفع الاستدلال عليها بوجود المانع معارض
وان اتفق تكلمهم عليه لانه لا يدفع السند بالمنع اصلا فضلا
لظاهر دفعه بالمنع غير موجه عام مرض تفسير المنع وبدا القابل
لم يفسره الا به فالرد مبني على ما مبني وانه اثبات المقدمة
مرصود بالمطالبة بالدليل بعضها وهو نافع اذ ابطال
الملزوم مستلزم بطلان اللازم بعض المعارض معدوم
الا لكم بعض الاثبات ثم اقول ان عدم المنع لم
وما ذكره ليس وجود المعارض غير نافع بظهور ما وانه للمعارض
حتى يصح المعارضة وبانبات المقدمة حتى يبطل بعضها

انتفاء العقدة ممنوع بالطلوبة فلان يرد فنقول
العقدة ممنوعة بما بيناه وعلى تقدير تسليم العقدة يلزم الدور
اخرى ان تكون العقدة الممنوعة غير منتفية بالبيان الثالث
الدليل الدعوى فنقول بالنقض بمنع الدليل فانه على عدم تحقق
غير نوعين من العقدة معينة او من عقدة غير معينة يعني ان قوله
قبل ان نقول النقض بالدعاوي وبصورة جريان الدليل
معينة بما مر فوجب ان يكون النقض وجريان الدليل
او احدهما في عقدة ما وسلم فقد العلل عليه مقبولة
ما وقع ان يلزم الخ وجاب عنه بمنع الجريان وان يلزم
الخ وبالكل بمنع الغير التركب والعارضة والنقض
كالشهر والتوب بعبدها يقوت بسنة وذلك الطال غير
معقدة من العقدة ما تم ولابد ان نقض من شاء ان يدعوى ويراه
معقدة فاقول يجوز ان يكون عدم صحة الدليل في العقدة ما
من اجل البيانات عليه يحتاج الى بيان فقد يكون العقدة غير

هو كقوله لو كان
او حيوانا وجوابه
فعل ضعيف يلزم
الحمل

انتفاء

لا شك بديهة العقل الا ان يكون بديهة العقل واضحة في
انتفاء بعض من انتفاء ان لا يكون المنع المتوجه بديهة
ممنوعا واما ان لا يجوز ان يتعلق به النقض بناء على التخلف او السلم
الاخير وان سلم ان ظاهر كلمتهم انهم الكفار فيما نقضه
او لانه حين بيان المراد من الدليل فلا نسلم ان المدعى هو الصحيح
كما ذكرنا ومع هذا لا مجال لما ذكره من الجواز وذلك لان الغرض
المنع المتوجه بديهة ممنوعا الذي لا يجوز ان يكون المستدل بصدد البرهنة
عليه وما ذكره ان عدم الاكفار فيه لازم لدخول ما ذكر تحت المدعى
والملازم ممنوع ولم لا يجوز ان يكون معصوما دم من الكفار
المستأمن ومن ظاهر الحنفية الاكفار في انواع البغي
لا مطلقا وخاص انه لم لا يجوز ان يكون المدعى اذا احتاج الى البرهنة
لا احتاج اليه فيما لم يكن عدم الصحة بديهيا ان يجاب بمنع
ثم النقض على التوقيف يعني لا نسلم عدم كون التوقيف جاريا
او ما او صادقا على شيء والكلام في نقول ان النقض الموجه

الصحة فان كان التقوض وجيها كان نقضه عدم صحة الدليل
وان كان توقيفا كان عدم صحة التوقيف بحيث ما تصدى لدفعه
فيه الغرض من سابقا استشهد بين ان مادة النقض بحسب ان تكون
صحيحة ويجاب بالمنع وقد يجوز منع اطراد التوقيف ان ادعاه
وعني قولهم مادة النقض ان يكون بحيث تعين امر مخصوص
منقض او يكون النقض اجماليا وبيان ان تمام صحة التوقيف
طوارد مادة النقض بحيث اذا قيل لدام صحة جواز ان يكون
بناء مادة النقض وصحة فرضهم بهذا فيه ان التوجيه بعيد
والكلام محمول على الصحة تمام تحقيق الكلام وقد يجاب بان منع
القدمة قد يرد فيما يكون ارجاعه الى احد المقدمتين باعتبار حكم
يتضمن منع التوقيف وجوه فان التوقيف لضرورة الاقبال
بنقيضه فيه وقد يعارض او رد عليه من انه مقدور الى قسم به
على اعتبار حكم غير مضمن منع التوقيف وجوه
يعني بان ما هو فرض من المصور ان يترتب عليه من جز

جميع افراده فالعدم عدم الكل بمعنى انه لو فرض شيء من افراده لكان هو عدم
صدق التوقف عليه كما حررنا فيما مضى على ان الحاجة الى
احدهما منظور فيه بالكشف والنقض مع معدة الدليل ومنعه بخط
المقتضي الله تور وانتهاء الحكم الصحي فانا نجيد التصور المتأخر
وهو غير كاف في الدرجاء ثم نقول سلمنا الدرجاء لكنه يجب
عدم التوقف له والازم انما الكشف بالنقض عن المعارضة
كما لا تعرض صحة ارجاعها اليه والدخل في الدليل بل لزم التسليم
الدعي على ان يكون نقضا ونوجه ان يقال لو كان الدليل
يجمع المقدمات صحيحا لم يختلف عنه مقتضى الدليل
كشف وارجاعه الى المنع مردود فيه كما قبل ولا يجاب
بكونه معارضة والمعارضة اقامة خلاف دعوى الخصم دليلا
دليل او شبهة كما اشتهر من انها اقامة دليل على خلاف ما اقام
عليه الخصم الدليل او تقصيل في بعض مقدمة الخ فيه انا انما نقول
ان اقامة الدليل على النفي كاف ان ادى الى فرض ما هو

اي الاول

ان الدليل لما الاول للعدم فعدم فرض على خلاف
ما ادعى الخصم بداهة فرض عدوه بداهة موجب على القائل
الفرض والتزام ان ما ادعى الخصم بداهة خلاف ما اقام الدليل
عليه معارضة غير بعيد وسمي بعض المتقدمين وتورا بينهما خلاف
ما ادعى الخصم اصلا مشاركة تولد اي وهو قد يكون بالكشف
وهي ان يكون دليل المعارضة خلاف الاول كما في الغالبات
العامة وقد يكون بالمثل وهي ان يكون دليل الاول صورة مغلطة
وقد يكون بالقلب وهي ان يكون دليل صورة صورة وان الحدث
العادة وهما كانت الصور قاصرة فعرف بالمثل والكل
بالمنع والنقض ان امكن قبل وبالمعارضة يكون مدعى الخصم
الاول شيئا باكثر من دليل ونقض وقبل الهزيمة مادة
وصورة وهذا ما تسمع في الظنيات لا مطلقا والدليل على
ما تقرر من ان اذا اقام خلاف ما ادعى الخصم المعارضة فصير
المعارضة اثنتين بسلمة وفيه ما ذكر على الشبهة وقبل الاعتراض

مثل

+

والمعارضة تعارض في اعتبارها فيقع فلا سند فتح فيدل بالعمل
الاول بمعارضة ثانيه اولا ان ابداء الاحتمال العقلي الطنيات
مطلوب حصول فتوى بمعارضة المعارضة وبيان كون المعارضة
قد حاق الدليل لا يرجع الى ابداء احتمال النقض كما اشرنا
سابقا فلا يكون ظنيا ويمكن ان يقال انا نختار الشق الثاني
ارجاعه اليه كما يشعر به تعريفي عدم تعارضها بانه عدم التعارض
باعتبار القاعدة ويدفع بما ذكرنا من ان عدم التعارض
بهذا الاعتبار انما هو مقتضى القاعدة لا الحاق انه لكن اتمام الدليل
وجه بدون القدح المذكور والمعارضة والنقض بكون في
مقدمة الدليل ايضا كما سيجيء الدليل بالنسبة الى الدليل المتضمن
والكلام مقتضى على سبيل الاجمال والدليل المتوقف
الذي ذكرته او غيرته غيرا ما يتوقف عليه كذلك فيكون كل
من المتوقفين مرتبة فصاعدا والاظهر من اطلاقاتهم ان الدليل
هو المتوقف المذكور لا المجموع المتوقفين والمصادرة

على اسقط محل الدعوى فهو اس الدليل وهو مدار الدور
وهو بالفتح ايراد على الدليل مع قطع النظر عن استلزامه
للدور والمعاوضة كما ينبغي بحواشي تهذيب حكم العين افادة
الدليل على خلاف مدعى الخصم من غير تعرض لدليل الخصم
والمفيد هو الدليل والدعوى تابع لظهور الخلوة غير موجود وسيجيء
بدليل على عدم كونه منه لاعدم في نفس
فافاده الدليل المذكور على وجه الذي ذكرناه وكيفي
فتدبر وما كان لصور ما ذكرت من امثلة غير غير فيحتاج
عن تمثيل المقصي الى البسط بل وابا مس بذكر معانيها
سبق ابدا الى المتصل ان زيدا حي لان يستلزم
وجوده وعدم قوله زيد اما موجود او معدوم وعلى التقديرين
يلزم محذور اذ المفروض ان عدمه كوجوده مستلزم لها
وقد تقرر بتقرير آخر هو ان ما وجوده مستلزم لمحذور زيد
وعدمه لانتفاء بعضها منه ان كان موجودا لكان زيد

جاز اذا كان معدوما فسنبقى نقيضه فيكون زيد حمارا الآن
او يرتفع النقيضان عن زيد وقد علمت بطلانه فتعين الاول
واجيب باختيار الشق الاول من الشقين ومنع لزوم المحذور
سنده ومنع توقف الصدق على الوجود سنده بان عدم الشرط
قد يكون بانتفاء الصدق فيجوز ان يكون الشيء موجودا اذا استلزم
محاليته وانتفاء النقيض وفيه ان كون زيد معدوما غير
مستلزم لما ذكر فلا محذور ان زيدا حمار دائما
بحمارية صادقة فيكون زيد حمارا والمشهور في
الجواب انا لا نريد من الكبرى ان القضية كاذبة
صادقة في كل قول بل في قولنا زيد حمار فان زيدا صادق
في هذا القول فهو داخل في المحذور او الخارج ان القضايا
الحملية بحمارية صادقة في العقول بالحملية فمنع الكبرى مستندا
بان القضايا بالحملية في الحمارية غير صادقة كاذبة
والعقول بان المراد في الكبرى ان كل قضية بالحملية صادقة

في الجملة

في الجملة غير نافع في اثبات الدعوى وسنقل عن الامام الآمدي
في الجواب ان الوسط غير مكرر اذ المحمول في الصغرى القضية
مع حصة الحيثية في ضمن الحمارية والموضوع في الكبرى القضية
مع حصة الحيثية في ضمن الانسانية فلا انتاج وفيه اولا
ان المعتبر تكرر الاوسط وقد وجد وتحقق بالنسبة اذ نريد وقتا ما
هذه العبارة لو كانت لرجحية تعدد الحكم لكانت العبارة
بالعكس والفرق وجيه لمن كانت وبالجملة لا يجاب
مع انهم قرروا ان المراد من المحمول اللازم ومن الموضوع
الذات فالاول ان لزوم المحمول الوسط مكرر الى الشكل
الاول الذي يحول الصغرى فيه اعم من موضوعها بحيث
الوجه فيه والجواب المشترك ما يقال ان محمول الصغرى مغاير لمحمول
موضوع الكبرى بالكلية فلا يتحد الوسط مكررا وظن ان مراد
علم الامام عدم انتاج الاول صورة موضوع الكبرى اذ
القضايا بالحملية صادقة في الجملة ضمن الحمارية غير صادقة في الكل

منع الكبرى فرجع الى ما ذكرنا او لا نسلم ان هذا هو المراد من عدم تكرر
والالزم ان يكون زيد الموجود معدوما لانه
معدوم العدم ممتنع ان يكون معدوما ضرورة والازم صدق القيد
دون صدق المطلق واجيب بمنع الملزوم مستندا الى ان المعدوم
ما ارتفع عنه الوجود في نفسه ومعدوم العدم ما ليس
له عدم وليس يعتبر بالنسبة الى المعدوم حتى يلزم صدق قضية
المطلق بدا ان كان نفي العدم السلب بطلت حتى يكون معدوم
معدوم العدم نفي سلوب العدم وان كان ثبوتا كان معناه سلب
عدم الوجود المقول معناه معدوم العدم سلوب وجود العدم
فهو بعينه سلب الوجود الذي يصدق بهذا المعنى يلزم سلب
الوجود بانفسهم فمن يصدق زيد موجود بانفسهم
وثبوت العدم لم يسلب عنه فافهم
الاعم واقع على تقدير وقوع الاعم والازم يقتضيه
على هذا التقدير فيلزم وقوع نقيض الاعم على تقدير وقوع

وهو الاخص بحكم عكس النقيض لا يكون الاعم لازما ولا اخص
مفقود بجاز ان يصدق وقوع على تقدير وجوبه والازم وقوع سبب
الكاذبة على تقدير الجواب يلزم سلب الجواب على تقدير الكاذبة
بحكم عكس النقيض ممنوع وجوابه ان الملزوم قولنا كلما كان زيد واقع
على تقدير الجواب يلزم سلب هذا القضية لا وقوع سبب الكاذبة
على التقدير وهو غير مفقود بل هو مستحيل موجود في الخارج
لانها مستقيل فيكون موجودة بالذهن والذهن موجود في
الخارج فكان الذهن والخارج والكل موجود في الوجود
فالخارج موجود الجواب صدقا ان الدرة في الكم والكم في
الجسم فالدرة في الجسم وكل جسم اجسام فالدرة في
موجود في الذهن موجود غير اصيل والموجود الذهن موجود
اصيل اي متن والمخارجية كالذهنية والوجود
فالمقدمة الكلية مجال اجتماع النقيضين
محصل بنفس الامر لانا كما نعني النقيضان كنعني احدهما

وهو بده ما تور من ان الوظ ترتيب الامور معلومة تشاري الي
مجهول والانتقال من الفظ المعلوم من وجه من الفظ المعلوم
من وجه الي المساوي المعلومة انتهت ثم بها ايه ما نفع فيه
الترتيب بالذات والانتقال هو المعلومات المشار بها الي
المجهول فرجه دكمل فيها وكان ان تقول ان الامور المجهول معلوم
بعنوان المجهولية كما قيل في الحكم على المجهول المطلق فانهم
الحكم على الشيء بالشيء تصورة بوجه ما صدق
قولنا شيء من المجهول مطلقا ايا محكوم عليه وانما هو الفظ
بطه فالمقدم هو منتبه لا الانسان قولنا العرض ان المحكم عليه
مشروط بتصوره فاذا انتفى الشرط وهو الحكم عليه
صدق القول المذكور وايطلان الثاني فلا يصدق
القول المذكور فالمحكوم عليه فيه ان كان مجهولا مطلقا وايا
كان صدقه مستلزما لصدق انتفاض ما فرض بالمجهول
المطلق فيحكوما عليه وقد حكم عليه بانه لا يصح محكوما

وكل كفى انتقاض ان كفى الثاني وبداليس على الكل
الثاني شيء لقولنا نه كفى او الكفى احد انتقاض كفى
الآخر فاجتمع النقيضان فهو ابان الملازم اجتماعا محالا
معذرة المحال ومحذور اكتف بس بالفظ المكر
الفظ لحصوله ان كان معلوما لزم كفى الحاصل وان كان مجهولا
لزم طلب المجهول مطلقا وبدا ترك سبب اما بان الحكم
غيبة تعالى فيها واجيبه بان الفظ معلوم من وجه مجهول
من وجه فجوز لم يزم شيء من المحذورين ولا تتوهم انتقاض
انك كما تتصور الفظ تتصور جريانه في المصدق الذي تقارن الوضع
في المصدق فحينئذ يتصور ان يكون المتصور الفظ معلوما من
وجه غير معلوم لتصديقه بكتب بوروبه الجواب بان
الوجه بها معلوم اذ المجهول وكل ما الفظ عامر واجاب شارح
المطالع بان الوجه المجهول المعلوم المذكور الوجه المجهول
المجهول حتى يتوهم ان لزوم المحذور انما هو معلوم من وجه

علیه ان کان معلوما باعتبار فی البلد لم یکن مجهولا مطلقا وان
ع ان الحکم فیه وحصول الجواب اختبار ان المحکوم علیه معلوم
بعنوان المجهولیة بالنفس الامر مجهول بحسب الفرض فعند حکم عجز
فیه عن الذات العلوة بعنوان المجهولیة المطلقة بالبداهة
لا تنفع الحکم باعتبار المعلومیة وبسبب
الحکم باعتبار المجهولیة فلا محذور ان الانسان وحده
ضحاک وکل ضحاک حیوان ینتج ان الانسان وحده
حیوان ولیس کذلک واجیب عنه اولا بالحل ان المذکور
فی الصغری انما هو شیء بقدر جعل وحده جزء الموضوع کما هو الظاهر
فلا یلزم من الصغری الا ان حاصل جزء المجعول الصغری فی الصغری
صادقة ان لم یکرر الوسط وفیه ما فیه وثانیا بان الصغری
بان الصغری مرکبة من موجبة وسالبة فالموجبة الانسان
ضحاک والسالبة بعض ما الکبری ینتج الانسان حیوان هو
والسالبة المهملة بحکم وحده لا تنتج من غیر الانسان

نعم

بالضحاک وهی ایضا صغری للشکل الاول لوجود کونها
موجبة بذا الحاصل ما ذکره المحقق الدوانی وانت تعلم ان
بالانسان وحده قرینة الانسان من باب الضمام الحجر الی جنب
فالصغری صادقة علی سبیل منع الخلو وان اردت الانسان فقط
لم یجز ضحاک بان یکون تمام الصغری قولنا فالوسط
کل عدد فرد وزوج مصداق قولنا کل ما کان
للاثنان فرد او کان عدد او کل کان عدد او کان زوج
وکلما کان فردا کان زوجا واجیب بذا فی السنة
والله اعلم وغیرها واجوبه منع الکبری کما لا یخفی نعم الانتاج
فی الصغری ولکن الکلام فی الصغری فلیست بلن یکون
استلزام محال محال فتامل اقول لفظ
مورد التقسیم یعم الاکذا او لا کذا فان کان احدهما محالا
لا جزء فهذا اجمالی مفصل للاختصار فتقول
مورد التقسیم اما التصور او التصدیق بحکم وکل علم لا تصور

او الصدق فان كان الصورة الاولى الصدق والعكس
يلزم اثبات بين الاقسام على كل تقدير وفي غيره يسار
الشقين باطل واجب اولا بان الصورة الثانية تخبر
منافرة لانها يكون الحكم فيها بصدق المفهوم محسوبا الذات
وفيها ليس كذلك اذ الحكم بالاتفاق ونفي الورود والعقم
والحكم في الكبرى على الافراد الشخصية وقد يندرج تحت
القسم الثاني موضوع الكبرى فلا انتاج وما يقال ان التسليم الاندراج
بان يقال فان كان احدهما الشكل الاخير او الطبيعة
طبيعة الاعم لكن يتصف الصفات متغايرة الى الكثير
في ضمن الافراد وتتعدد وذلك كما يصدق المتصف بالبداهة والكتابة
بالبعض الافراد والكلمة المتصفة بالاعراب فالبعض
منهما ليس في محل واحد اشخصيا حتى
يمتنع اجتماع المتنافيات فيه انا اللزوم وتبعه
الانفكاك مستثنى عن شتى محال اذ حيث لا تحقق فاما ان يجوز

انفكاك عنها في الواقع او لا والاول يستلزم جواز انفكاك
اللازم عن الملزوم فيما هو المفهوم منهما والثاني يستلزم
انتم او سقوط الكلام الى ازوم المتصف بالملزوم فان جاز
انفكاك عنه في نفس الامر انتفى اللزوم فجاز انفكاك
اللازم عن الملزوم فيما وان امتنع كان لازما للزوم
فيه وبكذا القول ولا يخال يقول بان ازوم اللزوم
نفس اللزوم لانه من اللزوم والملازمة تكون مغايرا
لطرفيه فيتم الامر بالمتصف بالنفس الامر واجب
عنه او ما يحصل منع استحالة هذا انتم لكونه
امورا اعتبارية ونمنع هذا ان اللزوم اذا اعتبر بين
امرين لازمين والملزوم يكون ملحوظا بالتبع وان
يستوفي حالها ولا يمكن ان تعتبر النفس نسبة الكثير
بهذه الملاحظة ونمنع واذا اعتبر من حيث انه مفهوم من
المفهومات يكون ملحوظا قصدا فلم لا يمكن ان تعتبر النفس نسبة

المغالطة تعرض في وضعية لو ظن ان الشيء لازم وليس بلازم
مصادم للبديهة او يكفي حقيقة وغرضه القاء الشك
فانه يقول لم قلتم ان المذكور يلزم عليكم لم لا يجوز ان يكون
كذلك بالبيان الذي ذكرتموه فانه قد يجوز ان يكون
الا جزء والكل حرفا او لا يكون كل معلوم كلي
مع انهم يحكمون ان المعلوم الكلي والجزئي نصف قدر ان كان
الجزء كل مستلزما ان يكون كذلك فلم لا يجوز ان يكون الجزء كليا او الكل
جزئيا وقد ذكر انه متى تكرر
واجيب بان الغرض المغيرة الكلية على التجوز والا لم
ما ذكر وقد لا يشترك في المغيرة المعلوم الكلي
فلم يلزم كون الجزئي كليا ولئن سلمنا بان لو كان
الغرض المغيرة الكلية على التعذير الفرق بين كون الجزئي
كليا فلم لجواز ان يكون المغير المشترك مع عدم
اما بجزء الا لا يحظ المعلوم على الاشتراك والتعذير

في الشيء حتى يتحقق فيه وبين ذلك الشيء لازم وذلك
ان التعليل الذي يعلل به حالات غير متشابهة فيقطع
النظر بالقطع بان لا حظ لم ينتهي الحد الذي لا حظ عند
الحضور بعد ان لا حظ اجزاء وهذا معنى التسوية الامور
الا عتبارية والاستحالة فيه اذ وجود تلك الذوات
بالنوع ليس بموجود بوجود ما يشترك فيه لا بصور متفاوتة
فلم يلزم تحقق ذوات غير متشابهة في الواقع وذلك بيانا
بالنقض بالذوات المتشابهة وبيانا بالحل كما سيجيء
ان استلزام النقيض المعدوم وهو خلاف ما ادعاه
المستدل والمستلزم فلا حظ ذوات بالبيان جواز
الانفكاك لا ان يكون لازما ان امكن امتناع الانفكاك وهو
مدعى المستدل وان لم يكن لازما امتنع الانفكاك امكن
امتناع الانفكاك وهو غير مفيد لا يلزم الانفكاك مفيد
وقولنا وهو يحكم الخ يلزم ان المناسب في فصل

الخبر بين كذب كما لا يخفى انهم قد رووا ان الاشياء
كلها وهو يقظ اذا الكلي بالاضافة نفس التصور وعن بحور بالتركيبة
والتصور الاشياء يستحيل اذا التصور هو الصورة الحاصلة
من الشيء عند العقل ومفهوم الشيء اذا كان لازما
اجتماع النقيضين او ثبوته لنفسه ضروري فاذا فرض
صدق الشيء عليه اجتمع النقيضان وهو ان الخبر
كون الشيء قد انتقيضين كل المتعارف فلم يلزم
هذا اذا لم يكن قد انتفى ومعنى قولهم ثبوت
الشيء لنفسه ضروري انه يجب ان الشيء يستحيل نفسه
ضرورة اذ لا تقدير سنها وان سلبه عنه انهم
قد رووا ان القضية قول صادق او كاذب مع ان
قولنا كل كلام حرفا بنده كاذب اذا لم يتكلم بغيره ولم يقصد
بكلامه من غير هذا الكلام لو كان صادقا لكان كاذبا لانه
يستلزم صدقه صدقه يستلزم كذبه وكذبه يستلزم

لصدقه

لصدقه فيكون صادقا وكاذبا معا وانما قيل بكون القول المذكور
قضية مع اشتماله على الوضع والمحمول والنسبة الايجابية
كما يأتي لان الاخبار بهذا القدر ونحوه ما صعب ان يكون
واقرا فعدم الكلام قد سموه بالخبر الا ترى ان قولك
الصعوبة ما تقرر عندهم فان النقيضة قول اذا قطع عن
خصوصيته احتمل الصدق والكذب حتى لا ينتقض بالقول
الذي لا يحتمل ان الاستحالة فيما فيه امكانات
من حيث حقيقة المحمول حتى لو بدل الكاذب بالصادق لم
يلزم محذور في القول المذكور لقضية كاسبها الاثبات وقد يمنع
بعض المدققين في جعل النقيض على ان القول المذكور مشتمل
على النسبة الايجابية والاثبات ليس كذلك ولعل مراد القائل
الاحتمال في تعريف قولنا القضية ولم يكتف بقولك القول
والكاذب ايوما ايا ان صدق القول او كذبه مجرد
الاحتمال لا بالنظر الى الواقع والا لاحاجة اليه فتبصر

الاعم واقع صوار كان الاخص واقعا
او لا بيل الام فرروا ان وقوع الاعم لا يتصور بدون وقوع الاخص
بيان ذلك ان الاخص ان كان واقعا كان الاعم واقعا
بلا شبهة وان لم يكن واقعا لكان الاخص مساويا للاعم
اذ كل ما ليس الاخص بثبت ان لا يكون الاعم وكل ما ليس الاخص
الاعم فلا يكون الاعم اعم مطلقا والاخص اخص مطلقا والحال انهما متساويان
ان اريد بالاخص الاخص المطلق الخصوص من النسبتين وان اريد الاخص
مما يتحقق ان اريد بالاعم اعم مطلقا فقط لكان الاخص اعم مطلقا ايضا
فيكون مساويا لنفسه لزوم الباء وما ذكرنا بيان غير مقصد فانه قد
وان اريد به الاعم من الوجه لكان الكلام صحيحا ولا محذور اذ قد لا يكون الاعم
مساويا له ولا اخص مما يستلزم لسلب الاعم ضرورة
الطلاق مع قرينة الحال او المقال موقوف على عدم قرينة الحال
فيلزم توقف الطلاق على عدم قرينة الحال مع العلم بوجود القرينة
حتما واجب عنه بان الطلاق موقوف على عدم قرينة الحال

فيلزم توقف الطلاق على عدم قرينة الحال في الجملة وهو كاف في المقام
وان لم يكن بعضهم يقول بهذه النسبة الا انه يلزم من ان الطلاق موقوف
على عدم قرينة الحال اذ بعد وقوف العسكري بن المتقدمين
ما ذكرناه وهو غير بعيد اذ نتائج هذه البحث فيه ولزوم ان يكون
المساواة المذكورة قولهم ان الموقوف على الموقوف
عليه موقوف عليه ايضا وقد مر ان هذا ليس على عمومه فيلزم توقف
الطلاق على عدم قرينة الحال مقطوع به وما ذكر من الجواب
والمحذور في توقف الطلاق على عدم قرينة الحال بلا واسطة
وهو غير لازم فتامل جيدا ويصح الكلام ويستقيم الحكم
بالعموم مطلقا على الكل والله الحرام وصحبه العظام
قد تمت هذه الرسالة المشتهرة بالمكاسب المحرمة
والبيع في يوم الاثنين بين صلوة الظهرين
من شهر جمادي الثاني
من شهور سنة ثلاث وثلاثين بعد الالف والمائتين
الاقل محمد ابن سيد محمد صالح الحسيني
الاصفهاني عفى عنهما

تا روز چهارشنبه نشستم شهر شوال حساب هیچ ارکندم شد
بست و شش من نان نزد او باقی شد وارد روز
شنبه هفتم ماه دیگر حساب خواهد

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم ترحمك الله وايانا وسواه وايانا ان مختصر هذا الفن وجملة ما ورد
من الرمل بتجنيسه ووضعه الجد الاعلى عليه السلام وهو ادريس النبي
ابو عبد الله عليه السلام قال ان عبدا سئل عن ضرب الرمل فعلم الرمل على ما وصف لك
وذكر ان جبرئيل عليه السلام نزل على ادريس فعلمه الرمل فكان ادريس يخط
في الارض خطوطا ثم يضرب عليها ويستخرج منها ما يريد ثم رفع وقد بقي من علم الرمل
في الصخر المنتظر الذي اذن الله سبحانه ثم اضطرب لعدم ظهوره فقام وارتفع
بقيته فلم يبق منه الا اثر الصخر فنظر فيه من كان منهما ارتفع فاخذ فاخرج منه ما
وكان ان كلا منهما بمنزلة ابعد الخبر الذي فيه العلم والقلم والارض
فاجمع كلا منهما ان الخبر وعلم هذا العلم كله مبني على هذه الطريق المستقيم وما
كان الرمل مثل الزلزل ولا يمكن استخدام الملوك فيه فيما يريد من الاشياء
فليس هو كما يقال سير بعلم الرمل كما هو المشهور في البلاد وليس الامر كذلك
المتكلم العالم الحسن محمد الطالب بن العباس البرد وهو المختص بالخط والنجم

الذي تحصل فيه ثمانية وتعين مشتقا ليوافق كلامي للموافقين من عدد ويرد
الحروف اسم الواضع وخطوط الاشكال الرملية وهو اضع طريقه على الاستقامة
في الكاملة والقوية والنحوة وهو الرملية اللغة البربرية وهو اذكر ظهرا ان كان نجزه
لملك البشر عليه السلام كما كان ادريس عليه السلام المشهور وان كان عند غيره ايضا من
الانبياء آباء نبينا وعليهم السلام كما يظهر مما تقدم ذكره ابن اباذ منصور الرواية
كتاب مفاتيح الاظهار من انه لما تفرق اولاد آدم في بلدان وغيرهم اخطاء السر
العلم باجرامهم من علم الخط ومن اجزائه وتسمى خطوطه وآثاره الطالب ابي يسمى
عن ابي طالب عليه السلام انه جبل شاده وافاض على ادريس عليه السلام
علم الرمل والصحيح علم الخط خطوطه واوحى اليه فعلق ما كان مشكلا واحاد من
امته مشكل من البشر صلى الله عليه وآله عن جماعة يخطون في الارض ويكرون في
الاسود والبيض فقال صلى الله عليه وآله انهم كانوا ينظرون في الطير فمن تبعهم فانه
ادريس عليه السلام ويقدرون بمعجزته وخواصه من كتاب هذا العلم الذي ثبت عليه

المتفقة فالمتفقة الستة عشر وعددها كعدد عيون الحساب فان الحواصل
يزيد على ستة وستين الفا وخمس مائة وستة وثلاثين وكحاصل هذا الطالب
يستدل على رسم جميع قواعد حساب [illegible] فان كل عدد اذا ضرب في نفسه
وقسم الحاصل على الاثنين كان الخارج مساويا لاحتمالات تركيبات
الشبابية المختلفة تارة خاصة واذا ضرب في نفسه والحاصل في نفسه ونفسه
ثم قسم الحاصل على الستة كان الخارج مساويا لشبابية كذلك واذا ضرب
في نفسه والحاصل في نفسه ونفسه والحاصل في نفسه ونفسه ثم قسم الحاصل
على الاربعة والعشرين كان الخارج مساويا لرباعية كذلك وعلى هذا القياس
في البواقي [illegible] فالاول من الاعداد المتصاعدة هو عدد الاحتمالات الشبابية المختلفة تارة و
صورة واثنانا عدد الثنائية كذلك والثالث عدد التراتيبية كذلك و
كذا الحال في غيرها [illegible] ان كل عدد اذا ضرب في نفسه كان الحاصل
المعبر عنه بالكعب موافقا لشبابية المختلفة الصورة ايضا باضافة

[illegible] ليس من تكرار ثانية او واذا ضرب في نفسه كان الحاصل
المعبر عنه بالكعب موافقا لثنائية كذلك واذا ضرب في نفسه كان الحاصل
المعبر عنه بحاصل الضرب موافقا لرباعية كذلك وعلى هذا القياس الى آخر ما
يتصور من الاحتمالات للاصول الاربعة بالتكرار ومن الاول الوحد واحد و
من الاثنين المختلفين تارة خاصة تسعة ومن الثلاثة المختلفة كذلك ستة
عشر الاول فصاعدا واثنانا فان بلوغ اثنين اربعة بالتكرار والتاليف
مرتين احدهما كذلك او بتكرار كل واحد منهما مرة واحدة فالمتصورة
الاول ثمانية كضرب الاثنين الزائدين قبل الباء والموجودة بعدها كضرب احدهما قبل
والآخر بعدها وثلاثة واحد وهو كون الباءين الزائدين بعد الباء الوسطى
وفي الثالث ايضا ثمانية كون الباءين بعد الاولين وكونهما بعد
احدهما بعد احدهما والآخر بعد الآخر وفي الثالث فان بلوغ الف باء
اربعة بالتكرار انما يتصور بتكرار واحد منها بعد مرتبة احدى فالالف الكمين

ان تتكرر بعدد كل من الاربع والباقي فتكراره منحصرة لكونه بعدد غير
وبعد الجميع والباقي فتصور تكراره القابلة لغير او تنقش ذلك في نوع مخالف
فاعلم ان امتزاجات الاجتماعات التي تكون من شكل واحد ستة عشر وهو ظاهر
والتي تكون من شكلين اثنين اثنا عشر وستمائة وثمانون لانها حاصلة من ضرب
تركيبات اثنين ثنائية ماءة وصورة وهي مائتان وادبعون في امتزاجات
حصص الاربعة من كل منهما بالتكرار وهي الستة لانها من ضرب
الثنائية المختلفة ماءة خاصة وهي ماءة وعشرون في امتزاجات الاجتماعات
الستة التي من كل شكلين مختلفين بالقوة ايضا وهي اربعة عشر مائة وثمانون
من الاجتماعات الاربعة التي من الشكلين اعتبارين الاول والثاني والثالث
والرابع وخلاف بالاولين موافق للاجتماعات الرابعة بجميع الاعتبارات
الممكنة كلها وهي ثلاثة وعشرون مائة وستة عشر لكنها متداخلة
حاصلة في ضمن كون جميع الاربعة من شكل واحد كما لا يخفى

وهي التي تكرر فيها كل الشكلين ستة كالشكل الذي تكرر فيه الفرد والزوج
من النقاط لانه يحقق في اول الاجتماعات المذكورين وفي كل
واحد فتكراره في الثاني او في الثالث او في الرابع والتي تكرر فيها احد
الشكلين ثمانية كالشكل المشتمل على اثني عشر او اثنين وثلاثين
غير المتكرر فيه كل من الاجتماعين المذكورين لا الاول او الثاني او الثالث
او الرابع والاجتماعات الاربعة التي تكون من مثلثة الشكل فهي عشرون الف
ومائة وستون والوجه فيه نظير ما ذكر كما في الصورة ان تقسم
كل ذلك العدد الحاصل من ضرب الثلاثية المختلفة ماءة وصورة و
هي ثلاثة آلاف وثلاث مائة وستون في اجتماعات حصص الاربعة
من كل منزلة بالتكرار وهي الستة فتصير الاجتماعات الرابعية اي حاصلة
من التكرار كلها او بعضها احد وعشرين الفا وثمان مائة وستة و
خمسين والتي تكون من اربعة اشكال فهي ثلاثة وارجعون الفا

والف كتابا ضخما منها مشتمل على ثمانية وعشرين مجلدا وستة بلغني
ثم وجد بعض مجلداته ما شاء الله المصري والف كتابا كذلك ثم وجد
الزائية اربع مجلدات كتاب المصري والف كتابا كذلك ومفتاح
المفاتيح مبيض غير تام ثم ان الاقتدار على هذا العلم لخواص الاولياء
على السائل اعدم ظهورا منه من الاخبار وكلام الاخيار عليهم سلام الملك
الجبار وكذا الحكم والعلوم وقد وجد بخط بعض الافاضل انه سئل
امير المؤمنين عليه السلام ذكر غايات مرتجرة رملية فقال حاصله انه
اذا اردت ان تضع نقاطا في ثلثة اسطر من غير ان تحيط العدد
بحيث يكون النقطة الاولى اعلى من الثانية والثانية من الثالثة و
لا يقع النقطة الاولى من السبعة عشر في الثالثة من العشرة
والثالثة من الاربعة عشر ثم اعطها ثمانية فان بقي واحد
فهو الترة وان بقي اثنان فهو الزوج وان بقي ثلثة فهو الفرد وان بقي اربعة

فهو الخبيث وان بقي خمسة فهو المستوي وان بقي ستة فهو الطيب وان بقي
سبعة فهو الخبيث وان لم يبق شيء فهو المستوي والامر كما قال عليه السلام
فلا تعجل وان بقي خمسة فهو المستوي والامر كما قال عليه السلام
ستة فهو الطيب والامر كما قال عليه السلام وان بقي سبعة
فهو الخبيث والامر كما قال عليه السلام وان بقي ثمانية فانه
يستقيم والمسؤول يصلح ان يكتب فغير تركه ثم انه لا بد من ان لا يكون
العامل مقصرا في تحصيل ما عليه المدار من الظن الغالب ليتنفي
التكليف عن الكتب في الاحكام كما هو الواجب على طائفة تعلمون شيئا ما
للرمل والتنجيم لاخذ الاجرة وضربت عليهم الذلة والمسكنة
وان يكون عمله موافقا للشريعة من ذا ينبغي عليه السلام ما وقف
عليه الترغاب وذكره في كتابه بعد ان سماه اربعين سنة تحقيقا

هذا العلم وعمل بما فيه من الاقوال المختلفة المذكورة في الكتب و
الرسائل التي وصلت بانامنك المدة وان يكون نقي الضمير كالبياض لا
سفا كالحمرة ولا مقبوض الخاطر كالعقيق وان يسلك في طريق
جماعة الاساتيذ المهرة بعد اجتماع الضوابط المقبوضة عنهم عند
في استخراج الاحكام الصادقة للامور المغايبة والمكوكبة بنصرة الامام
الغائبة وفقنا الله سبحانه وتعالى لما يحب ويرضى انه على ما يشاء قدير
والى الله عاقبة الامور تم المختصر بتاريخ عدد حروف التاريخ نعم
١٣٢٦
كتبه العبد الاقل ابن سيد ابو نفس المدعو بالرئيس الرويس الريس رحم الله سعيد في شهر شوال
المكرم من شهور سنة ١٣١٥ الف من الهجرة النبوية على المشهد المقدس الرضوي على
مشرفه الف سلام وتحية
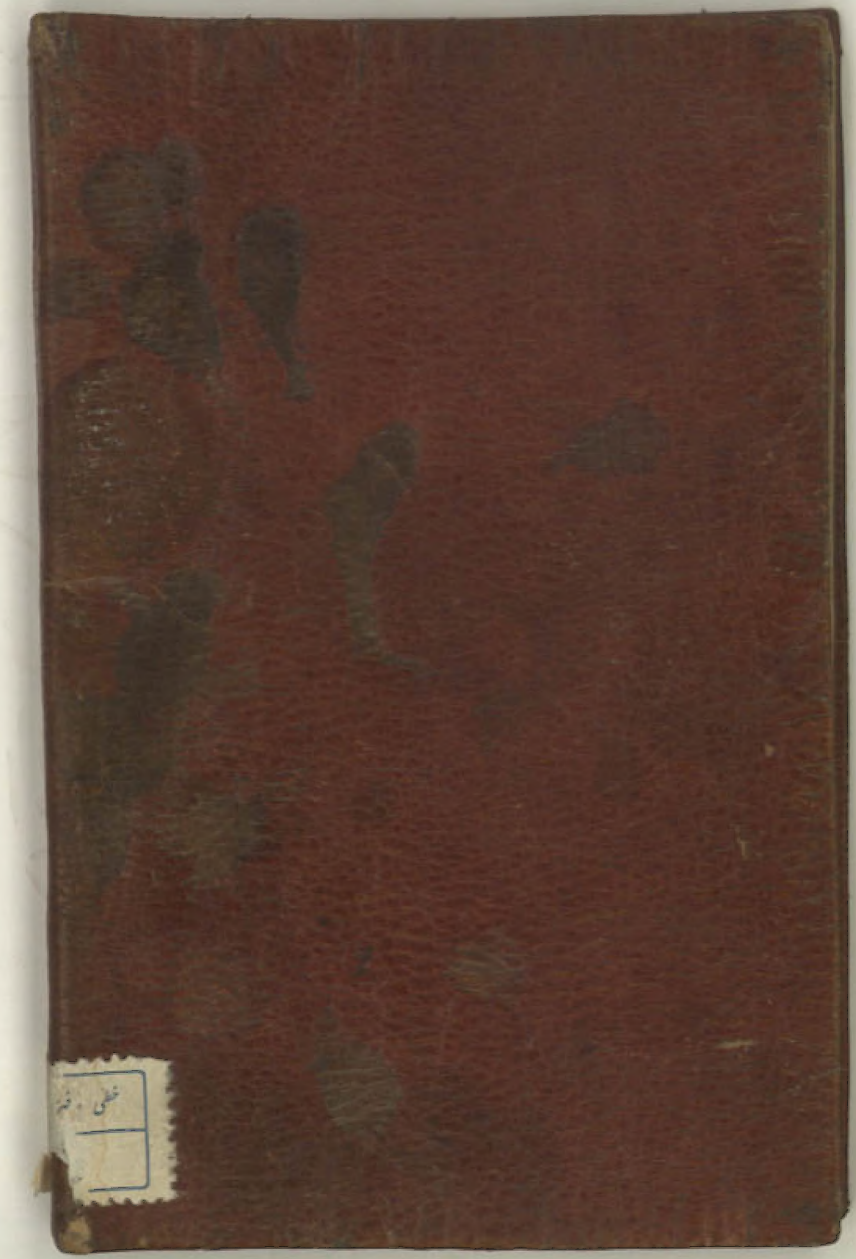
وان لا يكون سالكا وما فيه
اذا كان في الواقع بل يقصد
انه في مسألة كذا يقول
ويقول سائر الحكماء كذا
لانا لا ندعي ذلك لانفسنا
انا المسلم الحكيم